

٩٥ - مختصر

فضائل القرآن

للإمام أحمد بن شعيب النسائي
(٢١٥ - ٣٠٣ هـ)



اختصره وخرج أحاديثه
محمد علي عباد حميسان

مُختَصِّرٌ


فَضَائِلُ الْقُرْآنِ

لِإِمامِ أَحْمَدَ بْنِ شَعِيبِ النَّسَائِيِّ

(١٥ - ٢١٥ هـ)

اختصره وخرج أحاديثه

محمد علي عباد حمisan



مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله الطيبين الطاهرين، وصحابته الغر الميامين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فهذا مختصر لكتاب "فضائل القرآن" للإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي المتوفى (٣٠٣هـ) رحمه الله تعالى، وقد أخرجه من كتابه السنن الكبرى، فأحببت اختصاره وتقريره لعامة المسلمين؛ ليسهل تداوله، ويعم نفعه، وقد اتبعت المنهج التالي:

١ - قمت بحذف الأسانيد وأكتفيت بذكر الصحابي راوي الحديث، وربما أذكر من روى عن الصحابي أحياناً للفائدة والإيضاح.

٢ - حذفت الأحاديث المكررة ضمن الباب الواحد فقط، وليس في كل الكتاب إلا إن كان هناك لفظة فيها مزيد فائدة فأذكر الحديث.

٣ - قمت بتخريج الأحاديث وبيان حالها صحة وضعفاً وفق الآتي:

أ - إن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما أكتفيت بذلك.

ب - إن لم يكن في الصحيحين ذكرت رقمه في السنن الكبرى للنسائي؛ لأنه أصل الكتاب، ثم أذكر بعض مصادر التخريج الأخرى مع بيان حال الحديث.

هذا والله ولي الهدية والتوفيق والسداد.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
وَصَلَى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ نَبِيِّنَا الْكَرِيمِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا
ثَوَابُ الْقُرْآنِ

١ - كَيْفَ نُرُولُ الْوَحْيِ

١ - عَنْ عَائِشَةَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَبِثَ بِكَهَ عَشْرَ سِنِينَ يَنْزِلُ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرًا.^١

٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "مَا مِنْ نَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ إِلَّا قَدِ اُعْطِيَ مِنَ الْآيَاتِ مَا مِثْلُهُ آمَنَ عَلَيْهِ، وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُوتِيتُ وَحْيًا أَوْحَاهُ اللَّهُ إِلَيَّ، فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ تَابِعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ".^٢

٣ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ يُعَالِجُ مِنْ ذَلِكَ شِدَّةً.^٣

١ البخاري (٤٤٦٤) و (٤٩٧٨).

٢ أخرجه البخاري (٧٢٧٤)، ومسلم (١٥٢).

٣ أخرجه البخاري (٥)، ومسلم (٤٤٨).

٤ - عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ سَأَلَ الْخَارِثَ بْنَ هِشَامَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: كَيْفَ يَأْتِيكَ الْوَحْيُ؟ قَالَ: "فِي مِثْلِ صَلَصَلَةِ الْجَرْسِ فَيَفْصِمُ عَيْنَيْ وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْهُ وَهُوَ أَشَدُهُ عَلَيَّ، وَأَحْيَا نَا يَأْتِينِي فِي مِثْلِ صُورَةِ الْفَتَى فِي نَبْذَةِ إِلَيْ".^١

٥ - عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّابِرِ قَالَ: كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِذَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ كُرِبَ لِذَلِكَ وَتَرَبَّدَ لَهُ وَجْهُهُ، فَأُنْزِلَ عَلَيْهِ يَوْمًا فَلَقِيَ ذَلِكَ، فَلَمَّا سُرِّيَ عَنْهُ قَالَ: "خُذُوا عَيْنِي قَدْ جَعَلَ لَهُنَّ سَبِيلًا الشَّيْبَ بِالشَّيْبِ، وَالْبِكْرُ بِالْبِكْرِ، الشَّيْبُ جَلْدٌ مِائَةٌ ثُمَّ رَجْمٌ بِالْحِجَارَةِ، وَالْبِكْرُ جَلْدٌ مِائَةٌ ثُمَّ نَفْيٌ سَنَةٍ".^٢

٦ - عَنْ صَفَوَانَ بْنِ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَيْتَنِي أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُنَزِّلُ عَلَيْهِ، فَبَيْنَا نَحْنُ بِالْجُعْرَانَةِ وَالنَّبِيُّ ﷺ فِي قُبَّةِ، فَأَتَاهُ الْوَحْيُ أَشَارَ إِلَيَّ عُمَرُ أَنْ تَعَالَ، فَأَدْخَلْتُ رَأْسِي الْقُبَّةَ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ قَدْ أَحْرَمَ فِي جُبَّةٍ بِعُمْرَةٍ مُتَضَمِّنٍ بِطِيبٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: مَا تَقُولُ فِي رَجُلٍ أَحْرَمَ فِي جُبَّةٍ؟ إِذَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغِطُّ لِذَلِكَ فَسُرِّيَ عَنْهُ" فَقَالَ: "أَيْنَ الرَّجُلُ الَّذِي سَأَلَنِي آنِفًا؟" فَأَتَى بِالرَّجُلِ، فَقَالَ: "أَمَّا الجُبَّةُ فَأَخْلَعْهَا، وَأَمَّا الطِيبُ فَأَغْسِلُهُ".^٣

١ أخرجه البخاري (٢)، ومسلم (٢٣٣٣).

٢ أخرجه مسلم (١٦٩٠).

٣ أخرجه البخاري (١٧٨٩)، ومسلم (١١٨٠).

٧ - عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَمِي، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: وَدِدْتُ أَنِّي أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ يُنَزَّلُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا كُنَّا بِالْجُمْرَانَةِ أَتَاهُ رَجُلٌ وَعَلَيْهِ مُقْطَعَاتٌ^١ مُتَضَمِّنَاتٌ بِخَلْوِقِ فَقَالَ: إِنِّي أَهْلَلتُ بِالْعُمْرَةِ وَعَلَيَّ هَذَا، فَكَيْفَ أَصْنَعُ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "كَيْفَ تَصْنَعُ فِي حَجَّكَ" قَالَ: وَأَنْزِلْ عَلَيْهِ فَسُرْجِي بِشَوْبِ، فَدَعَانِي عُمَرُ فَكَشَفَ لِي عَنِ التَّوْبِ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَغْطِي مُحْمَرًا وَجْهَهُ".^٢

٨ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ تَابَعَ الْوَحْيَ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ قَبْلَ وَفَاتِهِ حَتَّى تُؤْفَى أَكْثَرَ مَا كَانَ الْوَحْيُ يَأْتِي يَوْمَ تُؤْفَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.^٣

١ أي ثياب مخيطه.

٢ انظر الحديث الذي قبله، وأخرجه النسائي في الكبرى (٧٩٢٨)، وابن خزيمة (٢٦٧١)، والطبراني في الكبير (٦٥٦).

ومقطعات: أي ثياب مخيطة.

٣ أخرج البخاري (٤٩٨٢)، ومسلم (٣٠١٦)، والنمسائي في "الكبرى" (٧٩٨٣).

٢ - بَابُ: مِنْ كَمْ أَبْوَابٍ نَزَلَ الْقُرْآنُ

٩ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: "نَزَلَتِ الْكُتُبُ مِنْ بَابٍ وَاحِدٍ، وَنَزَلَ الْقُرْآنُ مِنْ سَبْعَةِ أَبْوَابٍ عَلَى سَبْعةِ أَحْرُفٍ" ^١.

٣ - بَابُ: عَلَى كَمْ نَزَلَ الْقُرْآنُ

١٠ - عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَؤُهَا وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقْرَأَنِيهَا فَكِدْتُ أَعْجَلُ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَمْهَلْتُهُ حَتَّى انْصَرَفَ، ثُمَّ لَبَّيْتُهُ بِرِدَائِهِ فَجِئْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأْتَنِيهَا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "اَقْرَأْ"، فَقَرَأَ الْقِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "هَكَذَا أَنْزَلْتَ" ثُمَّ قَالَ لِي: "اَقْرَأْ"، فَقَرَأْتُ فَقَالَ: "هَكَذَا أَنْزَلْتَ، إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعةِ أَحْرُفٍ فَاقْرُءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ" ^٢.

١ أي سبع لغات من لغات العرب على القول الصحيح.

٢ أخرجه النسائي في الكبرى (٧٩٣٠)، وأحمد (٤٢٥٢)، وابن حبان (٧٤٥)، والطبراني في الكبير (٨٢٩٦)، والحاكم (٢٠٣١). وصحح إسناده العلامة أحمد شاكر في تحقيقه لمسند الإمام أحمد.

أما أحاديث نزول القرآن على سبعة أحرف فبلغت حد التواتر، فذكر الكتاني في كتابه "نظم المتناثر" ص ١١١-١١٢ أنه رواه واحد وعشرون صحابياً.

^٣ أخرجه البخاري (٢٤١٩)، ومسلم (٨١٨).

١١ - عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، قَالَ: مَا حَاكَ فِي صَدْرِي مُنْذُ أَسْلَمْتُ إِلَّا أَنِّي قَرأتُ آيَةً، وَقَرَأَهَا آخْرُ غَيْرِ قِرَاءَتِي، فَقُلْتُ: أَقْرَأْنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ الْآخَرُ: أَقْرَأْنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْرَأْتَنِي آيَةً كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: "نَعَمْ"، وَقَالَ: الْآخَرُ: أَلَمْ تُقْرِئْنِي آيَةً كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: "نَعَمْ، إِنَّ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ أَتَيَانِي، فَقَعَدَ جِبْرِيلُ عَنْ يَمِينِي وَمِيكَائِيلُ عَنْ يَسَارِي، فَقَالَ جِبْرِيلُ: اقْرِأْ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ، فَقَالَ مِيكَائِيلُ: بَلْ اسْتَرِدْهُ، حَتَّى يَبْلُغَ سَبْعَةَ أَحْرُفٍ، فَكُلُّ حَرْفٍ شَافِ كَافٍ".^١

٤ - بَابُ: كَيْفَ نَزَلَ الْقُرْآنُ

١٢ - عَنْ يُوسُفِ بْنِ مَاهَلَكَ قَالَ: إِنِّي لَعِنْدَ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ جَاءَهَا عِرَاقِيٌّ فَقَالَ أَيْ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَرِينِي مُصْحَّفَكِ قَالَتْ: لِمَ؟ قَالَ: أُرِيدُ أُوْلَفُ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ، فَإِنَّا نَقْرُؤُهُ عِنْدَنَا غَيْرَ مُوَلَّفٍ، قَالَتْ: وَيُحَكَّ وَمَا يَضُرُّكَ أَيَّهُ قَرَأْتَ قَبْلُ؟ إِنَّا نَزَلَ أَوَّلُ مَا نَزَلَ سُورَةً مِنَ الْمُفَصَّلِ فِيهَا ذِكْرُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ حَتَّى إِذَا ثَابَ النَّاسُ لِلإِسْلَامِ نَزَلَ الْحَلَالُ وَالْحَرَامُ، وَلَوْ نَزَلَ أَوَّلُ شَيْءٍ لَا تَشْرَبُوا الْخَمْرَ لَقَالُوا: "لَا نَدْعُ شُرْبَ الْخَمْرِ، وَلَوْ نَزَلَ أَوَّلُ شَيْءٍ لَا تَزُنُوا" لَقَالُوا: "لَا نَدْعُ الزِّنَا، وَإِنَّهُ أُنْزِلَتْ ﴿وَالسَّاعَةُ أَدْهَى وَأَمْرٌ﴾ [القمر: ٤٦]

^١ حديث صحيح أخرجه أحمد (٢١٠٩٢)، والنسائي في الصغرى (٩٤١)، والكبرى (٧٩٣٢)، وابن حبان (٧٣٧).

بِمَكَّةَ وَإِنِّي جَارِيَةُ الْعَبْ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ وَمَا نَزَّلْتُ سُورَةُ الْبَقَرَةِ وَالنِّسَاءِ إِلَّا وَأَنَا عِنْدُهُ، قَالَ: "فَأَخْرَجْتُ إِلَيْهِ الْمُصْحَفَ فَأَمْلَثُ عَلَيْهِ آيَ السُّورِ".^١

٥ - بَابُ : بِلِسَانِ مَنْ نَزَّلَ الْقُرْآنَ

١٣ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ حُذَيْفَةَ قَدِمَ عَلَى عُثْمَانَ، وَكَانَ يُغَازِي أَهْلَ الشَّامِ مَعَ أَهْلِ الْعِرَاقِ فِي فَتْحِ أَرْمِينِيَّةَ وَأَذْرِبِيَّجَانَ فَأَفْزَعَ حُذَيْفَةَ اخْتِلَافُهُمْ فِي الْقُرْآنِ فَقَالَ لِعُثْمَانَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَدْرِكْ هَذِهِ الْأُمَّةَ قَبْلَ أَنْ يَخْتَلِفُوا فِي الْكِتَابِ كَمَا اخْتَلَفُتُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى، فَأَرْسَلَ عُثْمَانُ إِلَى حَفْصَةَ أَنْ أَرْسِلَ إِلَيْنَا بِالصُّحْفِ نَسَخَهَا فِي الْمَصَاحِفِ، ثُمَّ نَرُدُّهَا إِلَيْكِ، فَأَرْسَلْتُ بِهَا إِلَيْهِ، فَأَمَرَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ الرَّبِيعِ، وَسَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ أَنْ يَنْسُخُوا الصُّحْفَ فِي الْمَصَاحِفِ، فَإِنْ اخْتَلَفُوا وَزِيدُ بْنُ ثَابِتٍ فِي شَيْءٍ مِنْ الْقُرْآنِ فَأَكْتُبُوهُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ، فَإِنَّ الْقُرْآنَ نَزَّلَ بِلِسَانِهِمْ، فَفَعَلُوا ذَلِكَ حَتَّىٰ إِذَا نَسَخُوا الصُّحْفَ فِي الْمَصَاحِفِ رَدَّ عُثْمَانُ الصُّحْفَ إِلَى حَفْصَةَ وَأَرْسَلَ إِلَى كُلِّ أُفْقٍ مُصْحَفًا مِمَّا نَسَخُوا".^٢

١ وأخرجه البخاري (٤٩٩٣).

٢ وأخرجه البخاري (٤٩٨٧).

٦ - بَابُ: كَمْ بَيْنَ نُزُولِ أَوَّلِ الْقُرْآنِ وَبَيْنَ آخِرِهِ

٤ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَزَلَ الْقُرْآنُ فِي رَمَضَانَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فَكَانَ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَكَانَ إِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يُحْدِثَ شَيْئًا نَزَلَ فَكَانَ بَيْنَ أَوَّلِهِ وَآخِرِهِ عِشْرِينَ سَنَةً".^١

٥ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَزَلَ الْقُرْآنُ جُمْلَةً فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَكَانَ إِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يُحْدِثَ مِنْهُ شَيْئًا أَحْدَثَهُ.^٢

٦ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: فُصِّلَ الْقُرْآنُ مِنَ الذِّكْرِ فَوُضِعَ فِي بَيْتِ الْعِزَّةِ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَجَعَلَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَنْزِلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ يُرَتَّلُهُ تَرْتِيلًا. قَالَ سُفْيَانُ: حَمْسَ آيَاتٍ، وَنَحْوُهَا.^٣

١ - حديث صحيح، وقد أخرجه النسائي في الكبرى (٧٩٣٥)، والحاكم (٢٨٧٩)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٤٩٧).

قوله: "عشرين سنة" فيه إلغاء الكسر، أو أنه لم يحسب مدة فتور الوحي، إذ المعتمد أن مدة نزول الوحي كانت ثلاثة وعشرين سنة.

٢ - حديث صحيح، وأخرجه النسائي في الكبرى (٧٩٣٦)، والحاكم (٢٨٧٧)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٤٩٨).

٣ - وأخرجه في الكبرى (٧٩٣٧)، والطبراني في الكبير (١٢٣٨١)، والحاكم (٤٢٦١)، وصححه ووافقه الذهبي.

٧ - بَابُ: عَرْضُ جِبْرِيلَ الْقُرْآنَ

١٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْرِضُ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ رَمَضَانَ، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ ﷺ عُرِضَ عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ، فَكَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ اعْتَكَفَ عِشْرِينَ.^١

١٨ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، وَكَانَ جِبْرِيلُ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ، قَالَ: فَلَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ أَجْوَدُ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ.^٢

١٩ - عَنْ أَبِي طَبْيَانَ قَالَ: قَالَ لَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ: أَيُّ الْقِرَاءَتَيْنِ تَقْرَؤُونَ؟، قُلْنَا: قِرَاءَةً عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: إِنَّ "رَسُولَ اللَّهِ ﷺ" كَانَ يُعْرِضُ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ عَامٍ مَرَّةً وَإِنَّهُ عُرِضَ عَلَيْهِ فِي الْعَامِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ مَرَّتَيْنِ فَشَهَدَ عَبْدُ اللَّهِ مَا نُسِخَ.^٣

١ - وأخرجه البخاري (٤٩٩٨).

٢ - وأخرجه البخاري (٦)، ومسلم (٢٣٠٨).

٣ - حديث صحيح أخرجه أحمد (٣٤٢٢)، والنسياني في الكبرى (٧٩٤٠)، وأبو يعلى (٢٥٦٢)، والطبراني في الكبير (١٢٦٠٢)، والحاكم (٢٩٠٣).

٨ - بَابُ: ذِكْرُ كَاتِبِ الْوَحْيِ

٢٠ - عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ مَقْتَلَ أَهْلِ الْيَمَامَةِ، فَأَتَيْتُهُ وَعِنْدَهُ عُمَرُ فَقَالَ: إِنَّ عُمَرَ أَتَانِي فَقَالَ: إِنَّ الْقَتْلَ اسْتَحْرَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ بِقُرْءَاءِ الْقُرْآنِ وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَأْمُرَ بِجَمْعِ الْقُرْآنِ، فَقُلْتُ: كَيْفَ أَفْعُلُ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ عُمَرُ: هُوَ وَاللَّهِ خَيْرٌ، فَلَمْ يَزَلْ يُرَاجِعُنِي حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ لَهُ صَدْرَ عُمَرَ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّكَ غُلَامٌ شَابٌ عَاقِلٌ لَا نَتَهِمُكَ قَدْ كُنْتَ تَكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَتَّبِعُ الْقُرْآنَ فَاجْمَعُهُ، فَقُلْتُ: كَيْفَ تَفْعَلَانِ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: هُوَ وَاللَّهِ خَيْرٌ، فَلَمْ يَزَلْ يُرَاجِعُنِي حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ لَهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَاللَّهُ، لَوْ كَلَّفَنِي نَقْلُ جَبَلٍ مِنَ الْجِبَالِ مَا كَانَ أَثْقَلَ عَلَيَّ مِنَ الَّذِي كَلَّفَنِي، ثُمَّ تَبَعَّتُ الْقُرْآنَ أَجْمَعُهُ مِنَ الْعُسُبِ، وَالرِّقَاعِ، وَالصُّحْفِ، وَصُدُورِ الرِّجَالِ.^١

٩ - ذِكْرُ قُرَاءِ الْقُرْآنِ

٢١ - عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: ذُكِرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَقَالَ: ذَلِكَ رَجُلٌ لَا أَزَالُ أُحِبُّهُ بَعْدَمَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

المقصود بالقراءتين: قراءة زيد بن ثابت، وقراءة عبد الله بن مسعود.

^١ وأخرجه البخاري (٤٩٨٦) و (٧١٩١) و (٧٤٢٥).

"اسْتَقْرِئُوا مِنْ أَرْبَعَةٍ عَبْدِ اللَّهِ وَسَالِمٌ مَوْلَى أَيِّ حُذَيْفَةَ" قَالَ شُعْبَةُ: "بَدَا
بِهِدَيْنِ وَأَبِي بْنِ كَعْبٍ، وَمُعاذِ بْنِ جَبَلٍ" قَالَ: لَا أَدْرِي بِأَيِّهِمَا بَدَا.^١

٢٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: لَقَدْ قَرَأْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
بِضْعًا وَسَبْعِينَ سُورَةً، وَقَدْ عَلِمَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَيْنَ أَعْلَمُهُمْ
بِكِتَابِ اللَّهِ وَلَوْ أَعْلَمُ أَنَّ أَحَدًا أَعْلَمَ بِهِ مِنِّي لَرَحَلتُ إِلَيْهِ.
قَالَ شَقِيقُ: فَجَلَسْتُ فِي حِلْقِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَا سِعْتُ أَحَدًا
يَعِيشُ ذَلِكَ وَلَا يَرُدَّهُ.^٢

٢٣ - عَنْ أَبِي بْنِ كَعْبٍ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أُمِرْتُ أَنْ أُقْرِئَكَ
الْقُرْآنَ"، قَالَ: قُلْتُ: أَوْ ذُكِرْتُ هُنَاكَ؟ قَالَ: "نَعَمْ" فَبَكَى أَبِي، قَالَ: فَلَا
أَدْرِي أَبِشَوْقٍ أَوْ بَخَوْفٍ.^٣

١ وأخرجه البخاري (٣٧٥٨)، و(٣٨٠٨)، ومسلم (٢٤٦٤).

٢ وأخرجه البخاري (٥٠٠٠)، ومسلم (٢٤٦٢).

٣ حديث صحيح، أخرجه النسائي في الكبرى (٧٩٤٤)، والطبراني في الأوسط (١٦٧٩).

٢٤ - عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِأُبَيِّ: "إِنَّ رَبِّي أَمْرَنِي أَنْ أَغْرِضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ". قَالَ: أَوْ سَمِّيَ لَكَ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "نَعَمْ" فَبَكَى أُبَيْ ".^١

١٠ - ذِكْرُ الْأَرْبَعَةِ الَّذِينَ جَمَعُوا الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ



٢٥ - عَنْ أَنَسٍ قَالَ: جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعَةُ كُلُّهُمْ قَالَ مُحَمَّدٌ: مِنَ الْأَنْصَارِ أُبَيْ بْنُ كَعْبٍ، وَمُعاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَزِيدُ، وَأَبُو زَيْدٍ، قُلْتُ: مَنْ أَبُو زَيْدٍ؟ قَالَ: أَحَدُ عُمُومَتِي.^٢

٢٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "اسْتَقْرِئُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةِ، مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَسَالِمٍ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ، وَمُعاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَأَبِي بْنِ كَعْبٍ".^٣

١ وأخرجه البخاري (٤٩٦٠)، ومسلم (٧٩٩).

٢ وأخرجه البخاري: (٣٨١٠)، ومسلم (٢٤٦٥).

٣ وأخرجه البخاري (٣٧٦٠)، و(٣٨٠٦)، ومسلم (٢٤٦٤)، وهو مكرر.

١١ - بَابُ: جَمْعُ الْقُرْآنِ

٢٧ - عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ مَقْتَلَ أَهْلِ الْيَمَامَةِ فَأَتَيْتُهُ وَعِنْدَهُ عُمَرُ فَقَالَ: إِنَّ الْقَتْلَ قَدِ اسْتَحْرَرَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ بِقُرَاءِ الْقُرْآنِ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ" مُعَادٌ.^١

١٢ - بَابُ: سُورَةُ كَذَا، سُورَةُ كَذَا

٢٨ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: ذُكِرَ لِي عَنْ أَيِّ مَسْعُودٍ، فَلَقِيْتُهُ وَهُوَ يَطْوُفُ بِالْبَيْتِ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ قَرَأَ الْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ".^٢

٢٩ - عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يَقْرَأُ فِي الْمَسْجِدِ لَيْلًا فَقَالَ: "لَقَدْ أَذْكَرَنِي كَذَا وَكَذَا مِنْ آيَةٍ قَدْ كُنْتُ أُسْقِطُهُنَّ مِنْ سُورَةِ كَذَا وَكَذَا".^٣

١ سبق تخریجه برقم (٢٠).

٢ وأخرجه البخاري (٥٠٥١)، ومسلم (٨٠٧).

٣ وأخرجه البخاري (٢٦٥٥)، ومسلم (٧٨٨).

١٣ - السُّورَةُ الَّتِي يُذْكُرُ فِيهَا كَذَّا

٣٠ - عَنْ أَبْنَى عَبَّاسٍ قَالَ: قُلْتُ لِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ: مَا حَمَلْتُمْ أَنْ عَمَدْتُمْ إِلَى الْأَنْفَالِ وَهِيَ مِنَ الْمَثَانِي، وَإِلَى بَرَاءَةَ وَهِيَ مِنَ الْمِئَنِ، فَقَوْنُتُمْ بَيْنَهُمَا، وَلَمْ تَكْتُبُوا سَطْرًا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَوَضَعْتُمُوهَا فِي السَّبْعِ الطَّوَالِ، فَمَا حَمَلْتُمْ عَلَى ذَلِكَ؟، قَالَ عُثْمَانُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الشَّيْءُ يَدْعُو بَعْضَ مَنْ يَكْتُبُ عِنْدَهُ فَيَقُولُ: "ضَعُوا هَذِهِ فِي السُّورَةِ الَّتِي يُذْكُرُ فِيهَا كَذَّا وَكَذَّا"، وَتُنَزَّلُ عَلَيْهِ الْآيَاتُ، فَيَقُولُ: "ضَعُوا هَذِهِ الْآيَاتِ فِي السُّورَةِ الَّتِي يُذْكُرُ فِيهَا كَذَّا وَكَذَّا"، وَكَانَتِ الْأَنْفَالُ مِنْ أَوَّلِ مَا أُنْزِلَ وَبَرَاءَةُ مِنْ آخِرِ الْقُرْآنِ، وَكَانَتْ قِصَّتُهَا شَيْئًا يُقْصَّتُهَا، وَقُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يُبَيِّنْ لَنَا أَكَّاهَا مِنْهَا فَظَنَنَتْ أَكَّاهَا مِنْهَا فَمِنْ ثُمَّ قَرَنَتْ بَيْنَهُمَا، وَلَمْ أَكْتُبْ بَيْنَهُمَا بِسَطْرٍ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. ^١

٤ - كِتَابَةُ الْقُرْآنِ

٣١ - عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "لَا تَكْتُبُوا عَنِّي شَيْئًا غَيْرَ الْقُرْآنِ" - وَفِي لَفْظِ - "إِلَّا الْقُرْآنَ فَمَنْ كَتَبَ عَنِّي شَيْئًا غَيْرَ الْقُرْآنِ فَلِيَمْحُهُ". ^٢.

١ - حديث ضعيف، أخرجه النسائي في الكبير (٧٩٥٣)، وأحمد (٣٩٩)، والترمذى (٣٠٨٦).

٢ - أخرجه مسلم (٣٠٠٤). وكان ذلك بادئ الأمر ثم نُسخ.

١٥ - فَاتِحةُ الْكِتَابِ

٣٢ - عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحةِ الْكِتَابِ".^١

١٦ - فَضْلُ فَاتِحةِ الْكِتَابِ

٣٣ - عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمُعَلَّمِ قَالَ: مَرَرْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أُصَلِّي فَدَعَاهُ فَلَمْ آتِهِ حَتَّى صَلَّيْتُ، ثُمَّ آتَيْتُهُ فَقَالَ لِي: "مَا مَنَعَكَ أَنْ تَأْتِينِي؟" قُلْتُ: كُنْتُ أُصَلِّي فَقَالَ: "أَلمْ يَقُلِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ" [الأنفال: ٤٢]؟ قَالَ: "أَلَا أَعْلَمُكَ أَعْظَمَ سُورَةً فِي الْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ أَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ؟" فَذَهَبَ لِيُخْرِجَ، فَذَكَرْتُهُ فَقَالَ: "الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي، وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيَتُهُ".^٢

^١ أخرجه البخاري (٧٥٦)، ومسلم (٣٩٤).

^٢ أخرجه البخاري (٤٤٧٤).

٣٤ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي مَسِيرٍ لَهُ فَنَزَلَ وَنَزَلَ رَجُلٌ إِلَى جَانِيهِ فَالْتَّفَتَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: "أَلَا أُخْرِكُ بِأَفْضَلِ الْقُرْآنِ" قَالَ: فَتَلَاهُ عَلَيْهِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.^١

٣٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ صَلَّى صَلَاتًا لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأَمْ الْقُرْآنِ هِيَ خِدَاجٌ،^٢ هِيَ خِدَاجٌ، هِيَ خِدَاجٌ، غَيْرُ تَمَامٍ" فَقُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، إِنِّي أَحْيَانًا أَكُونُ وَرَاءَ الْإِمَامِ، فَغَمَرَ ذِرَاعِي وَقَالَ: افْرُأْ بِهَا يَا فَارِسِيِّ، فِي نَفْسِكَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ فَنِصْفُهَا لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ"، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "ا قَرِئُوا يَقُولُ الْعَبْدُ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢] يَقُولُ اللَّهُ: حَمْدِي عَبْدِي، يَقُولُ: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ [الفاتحة: ١] يَقُولُ اللَّهُ: أَثْنَى عَلَيَّ عَبْدِي، يَقُولُ الْعَبْدُ: ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ يَقُولُ اللَّهُ: مَجَدِي عَبْدِي، وَهَذِهِ الْآيَةُ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، يَقُولُ الْعَبْدُ: ﴿إِهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ صِرَاطَ الَّذِينَ

١ - حديث صحيح، أخرجه النسائي في الكبرى (٧٩٥٧)، وابن حبان (٧٧٤)، والحاكم (٢٠٥٦)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٢١٤)، والصغرى (٩٥٣).

٢ - أي: ناقصة.

أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴿٧﴾ [الفاتحة: ٧] فَهُؤُلَاءِ
لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ".^١

٣٦ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بَيْنَا جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَاعِدٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ
سَمِعَ صَوْتاً نَقِيقاً مِنْ فَوْقِهِ فَقَالَ: "هَذَا بَابٌ مِنَ السَّمَاءِ فُتَحَ الْيَوْمَ لَمْ
يُفْتَحْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ، فَنَزَلَ مِنْهُ مَلَكٌ، فَقَالَ: هَذَا مَلَكُ نَزَلَ إِلَى الْأَرْضِ لَمْ
يَنْزِلْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ فَسَلَّمَ وَقَالَ: أَبْشِرْ بِنُورَيْنِ أُوتِيتُهُمَا لَمْ يُؤْتَهُمَا نِيَّةً
قَبْلَكَ: فَاتِّحْهُ الْكِتَابِ، وَخَوَاتِيمُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ لَمْ تُقْرَأْ بِحَرْفٍ مِنْهَا إِلَّا
أُعْطِيَتُهُ".^٢

١٧ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ

٣٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ،
فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْفِرُ مِنَ الْبَيْتِ الَّذِي تُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ".^٣

٣٨ - عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ - وَكَانَ مِنْ أَحْسَنِ
النَّاسِ صَوْتاً بِالْقُرْآنِ - قَالَ: قَرَأْتُ اللَّيْلَةَ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ، وَفَرَسْتُ لِي

١ - أخرجه مسلم: (٣٩٥).

٢ - أخرجه مسلم (٨٠٦).

٣ - أخرجه مسلم (٧٨٠).

مَرْبُوطٌ، وَيَحْيَى ابْنِي مُضْطَجِعٌ قَرِيبًا مِنِّي، وَهُوَ غُلَامٌ، فَجَاءَتْ جَوْلَةً، فَقَمْتُ لَيْسَ لِي هُمْ إِلَّا يَحْيَى ابْنِي، فَسَكَنَتِ الْفَرْسُ، ثُمَّ قَرَأْتُ، فَجَاءَتِ الْفَرْسُ، فَقَمْتُ لَيْسَ لِي هُمْ إِلَّا ابْنِي، ثُمَّ قَرَأْتُ، فَجَاءَتِ الْفَرْسُ فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا بِشَيْءٍ كَهِينَةِ الظُّلَلِ فِي مِثْلِ الْمَصَابِيحِ مُقْبِلٌ مِنَ السَّمَاءِ، فَهَالَنِي، فَسَكَنَتْ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ غَدُوتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: "اقْرأْ يَا أَبَا يَحْيَى" قُلْتُ: قَدْ قَرَأْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَجَاءَتِ الْفَرْسُ، وَلَيْسَ لِي هُمْ إِلَّا ابْنِي، فَقَالَ: "اقْرأْ يَا ابْنَ حُضَيْرٍ" قَالَ: قَدْ قَرَأْتُ فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا كَهِينَةِ الظُّلَلِ فِيهَا مَصَابِيحُ فَهَالَنِي، فَقَالَ: "ذَلِكَ الْمَلَائِكَةُ، دَنَوْا لِصَوْتِكَ، وَلَوْ قَرَأْتَ حَتَّى تُصْبِحَ لَا صَبَحَ النَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِمْ".^١

١٨ - آيَةُ الْكُرْسِيِّ

٣٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ كَانَ عَلَى قَمَرِ الصَّدَقَةِ فَوُجِدَ أَثْرٌ كَفِيْ كَانَهُ قَدْ أَخْدَى مِنْهُ فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: "تُرِيدُ أَنْ تَأْخُذَهُ؟" قُلْ: سُبْحَانَ مَنْ سَخَّرَكَ لِمُحَمَّدٍ ﷺ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقُلْتُ: "فَإِذَا جِئْنَاهُ قَائِمٌ بَيْنَ يَدَيَّ، فَأَخْدَتُهُ لِأَذْهَبَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّمَا أَخْدَتُهُ لِأَهْلِ بَيْتِ فُقَرَاءِ مِنَ الْجِنِّ وَلَنْ أَغُودَ، قَالَ: فَعَادَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: "تُرِيدُ أَنْ

^١ أخرجه البخاري (٥٠١٨)، وهو عند مسلم (٧٩٦) بدون ذكر اسم السورة.

تَأْخُذَهُ؟" فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: "قُلْ سُبْحَانَ مَا سَخَّرَكَ لِمُحَمَّدٍ ﷺ، فَقُلْتُ: "فَإِذَا أَنَا بِهِ فَأَرَدْتُ أَنْ أَذْهَبَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَعَاهَدَنِي أَنْ لَا يَعُودَ فَتَرَكْتُهُ، ثُمَّ عَادَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: "تُرِيدُ أَنْ تَأْخُذَهُ؟" فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: "قُلْ سُبْحَانَ مَا سَخَّرَكَ لِمُحَمَّدٍ ﷺ"، فَقُلْتُ: فَإِذَا أَنَا بِهِ فَقُلْتُ: "عَاهَدْتِنِي فَكَذَبْتَ وَعُدْتَ، لَأَذْهَبَنَّ بِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: خَلِ عَيْنِي أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ إِذَا قُلْتُهُنَّ لَمْ يَقْرِبْكَ ذَكْرٌ وَلَا أُنْشَى مِنْ الْجِنِّ، قُلْتُ: وَمَا هُؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ؟ قَالَ: آيَةُ الْكُرْسِيِّ افْرَأَهَا عِنْدَ كُلِّ صَبَاحٍ وَمَسَاءٍ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: "فَخَلَيْتُ عَنْهُ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لِي: "أَوْمَا عَلِمْتَ أَنَّهُ كَذَلِكَ".^١

١٩ - الْآيَاتِانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ

٤ - عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ قَرَأَ الْآيَاتِيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ".^٢

٤ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذْ سَمِعَ نَقِيضًا فَوْقَهُ، فَرَفَعَ جِبْرِيلُ بَصَرَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ: "هَذَا

١ - حديث صحيح، أخرجه النسائي في الكبرى (٧٩٦٣)، وابن خزيمة (٢٤٢٤)، وذكره البخاري معلقاً (٢٣١١).

٢ - سبق تخریجه برقم (٢٨).

الْبَابُ قَدْ فُتَحَ مِنَ السَّمَاءِ مَا فُتَحَ قَطُّ قَالَ: فَنَزَلَ مَلَكٌ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: أَبْشِرْ بِنُورَيْنِ أُوتِيَتُهُمَا لَمْ يُؤْتَهُمَا نَبِيٌّ قَبْلَكَ: فَاتَّحْهُ الْكِتَابِ، وَخَوَاتِيمُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، لَنْ تَقْرَأْ حَرْفًا مِنْهُ إِلَّا أُعْطِيَتُهُ".^١

٤٢ - عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "فُضِّلْنَا عَلَى النَّاسِ بِثَلَاثٍ جَعَلْتِ الْأَرْضَ كُلَّهَا لَنَا مَسْجِدًا، وَجَعَلْتِ تُرْبَتَهَا لَنَا طَهُورًا، وَجَعَلْتِ صُفُوفَنَا كَصُفُوفِ الْمَلَائِكَةِ، وَأُوتِيتُ هُوَلَاءِ الْآيَاتِ آخِرَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ مِنْ كَنْزٍ تَحْتَ الْعَرْشِ لَمْ يُعْطَ مِنْهُ أَحَدٌ قَبْلِي، وَلَا يُعْطَى مِنْهُ أَحَدٌ بَعْدِي".^٢

٤٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: "خَوَاتِيمُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ أُنْزَلَتْ مِنْ كَنْزٍ تَحْتَ الْعَرْشِ".^٣

١ سبق تخریجه برقم (٣٨).

٢ حديث صحيح، أخرجه النسائي في الكبرى (٧٩٦٨)، وأحمد (٢٣٢٥١)، وابن حبان (١٦٩٧)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢١٧٨).

٣ صحيح موقوف، وهو في الكبرى (٧٩٦٩). ومثل ذلك لا يقال بالرأي، فضلاً عن وجود الشاهد في الحديث المرفوع الذي قبله وغيره من الأحاديث الصحيحة.

٢٠ - الكَهْفُ

٤ - عَنِ النَّوَاسِ بْنِ سَمْعَانَ، قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الدَّجَالَ قَالَ: "مَنْ رَأَهُ مِنْكُمْ فَلْيَقْرَأْ فَوَاتِحَ سُورَةِ الْكَهْفِ".^١

٥ - عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "مَنْ قَرَأَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنَ الْكَهْفِ عُصِمَ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ".^٢

٢١ - الْمُسَبِّحَاتُ

٦ - عَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقْرَأُ الْمُسَبِّحَاتِ قَبْلَ أَنْ يَرْقُدَ وَيَقُولُ: "إِنَّ فِيهِنَّ آيَةً أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ آيَةٍ".^٣

٢٢ - إِذَا زُلِّتْ

٧ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَقْرَئِنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "ا قْرَأْ ثَلَاثًا مِنْ ذَاتِ

١ أخرجه مسلم مطولاً (٢٩٣٧)، وهو في الكبرى برقم (٧٩٧٠).

٢ أخرجه مسلم (٨٠٩).

٣ حديث ضعيف، وأخرجه والنسائي في "الكبرى" (٧٩٧٢)، وأحمد (١٧١٦٠)، وأبو داود (٥٠٥٧)، والترمذى (٢٩٢١) و (٣٤٠٦)، والطبراني في الكبير (٦٢٥)، والبيهقي في الشُّعب (٢٢٧٣).

الر" فَقَالَ الرَّجُلُ: كَبِرْتْ سِنِي، وَأَشْتَدَّ قَلْبِي، وَغَلُظَ لِسَانِي قَالَ: "اَفْرَأَ ثَلَاثًا مِنْ ذَاتِ حَمٍ" فَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ الْأُولَى، قَالَ: "اَفْرَأَ ثَلَاثًا مِنْ الْمُسَيْحَاتِ" فَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ، ثُمَّ قَالَ الرَّجُلُ: وَلَكِنْ أَقْرَئِنِي سُورَةً جَامِعَةً قَالَ: "فَاقْرَأْ إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا" [الزلزلة: ١] حَتَّى فَرَغَ مِنْهَا فَقَالَ الرَّجُلُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَزِيدُ عَلَيْهَا شَيْئًا أَبَدًا، ثُمَّ أَدْبَرَ الرَّجُلُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَفْلَحَ الرُّؤْيَجُلُ، أَفْلَحَ الرُّؤْيَجُلُ".^١

٢٣ - قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ

٤٨ - عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: كُنْتُ أَسِيرُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَسَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ [الكافرون: ١] حَتَّى خَتَمَهَا قَالَ: "قَدْ بَرِئَ هَذَا مِنَ الشَّرِكِ" ثُمَّ سِرْنَا فَسَمِعَ آخَرَ يَقْرَأُ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ فَقَالَ: "أَمَّا هَذَا فَقَدْ غُفرَ لَهُ".^٢

٤٩ - سُورَةُ الْإِخْلَاصِ

٤٩ - عَنْ أَيِّ سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ بْنُ النُّعْمَانِ قَالَ: قَامَ رَجُلٌ مِنَ الَّلَّيْلِ فَقَرَأَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ السُّورَةُ يُرَدِّدُهَا لَا يَزِيدُ عَلَيْهَا، فَلَمَّا

١ إسناده حسن، وهو في الكبرى برقم (٧٩٧٣)، وأخرجه أحمد (٦٥٧٥)، وأبو داود (١٣٩٩)، والحاكم (٣٩٦٤).

٢ حديث صحيح، وهو في سنن النسائي الكبرى برقم (٧٩٧٤)، وأخرجه أحمد (١٦٦١٧).

أَصْبَحْنَا قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ رَجُلًا قَامَ اللَّيْلَةَ مِنَ السَّحَرِ يَقْرَأُ قُلْ
هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ لَا يَرِيدُ عَلَيْهَا، كَانَ الرَّجُلَ يَتَقَلَّلُهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
"وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنَ".^١

٢٥ - فَضْلُ الْمُعَوِّذَتَيْنِ

٥٠ - عَنْ قَيْسٍ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أُنْزَلْتُ
عَلَيَّ آيَاتٌ لَمْ يُرِّ مِثْلُهُنَّ قَطُّ الْمُعَوِّذَتَيْنِ".^٢

٢٦ - أَهْلُ الْقُرْآنِ

٥١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ أَهْلِينَ مِنْ
خَلْقِهِ" قَالُوا: وَمَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "أَهْلُ الْقُرْآنِ هُمْ أَهْلُ اللَّهِ
وَخَاصَّتُهُ".^٣

١ وأخرجه البخاري (٧٣٧٤).

٢ وأخرجه مسلم (٨١٤).

٣ حديث حسن، أخرجه النسائي في الكبرى (٧٩٧٧)، وأخرجه أحمد (١٢٢٧٩)، وابن ماجه (٢١٥)، والحاكم (٢٠٤٦)، والبيهقي في الشعيب (٢٤٣٤).

٢٧ - الْأَمْرُ بِتَعْلِيمِ الْقُرْآنِ وَاتِّبَاعِ مَا فِيهِ

٥٢ - عن حذيفة بن اليمان، قال: "كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ، وَأَسْأَلُوهُ عَنِ الشَّرِّ وَعَرَفْتُ أَنَّ الْخَيْرَ لَنْ يَسْتِيقِنِي، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ؟ قَالَ: "يَا حُذَيْفَةُ، تَعْلَمُ كِتَابَ اللَّهِ وَاتَّبِعْ مَا فِيهِ" ثَلَاثَ مِرَارٍ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَبَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ؟ قَالَ: يَا حُذَيْفَةُ "تَعْلَمُ كِتَابَ اللَّهِ وَاتَّبِعْ مَا فِيهِ" ثَلَاثَ مِرَارٍ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَبَعْدَ هَذَا الشَّرِّ خَيْرٌ؟ قَالَ: "هُدْنَةٌ عَلَى دَخْنٍ وَجَمَاعَةٌ عَلَى أَقْذَاءِ فِيهَا" قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَبَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ؟ قَالَ: "يَا حُذَيْفَةُ، تَعْلَمُ كِتَابَ اللَّهِ وَاتَّبِعْ مَا فِيهِ" ثَلَاثَ مِرَارٍ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَبَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ؟ قَالَ: "فِتْنَةٌ عَمِيَاءُ صَمَاءُ عَلَيْهَا دُعَاءٌ عَلَى أَبْوَابِ النَّارِ، وَأَنْ تُمُوتَ يَا حُذَيْفَةُ، وَأَنْتَ عَاصِّ عَلَى جَذْلٍ خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ تَتَبَعَ أَحَدًا مِنْهُمْ".^١

٢٨ - الْأَمْرُ بِتَعْلِيمِ الْقُرْآنِ وَالْعَمَلُ بِهِ

٥٣ - عن عبد الرحمن بن قرط قال: دَخَلْنَا مَسْجِدَ الْكُوفَةِ فَإِذَا حَلْقَةٌ وَفِيهِمْ رَجُلٌ يُحَدِّثُهُمْ فَقَالَ: "كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ كَيْمًا أَعْرِفَهُ فَأَتَقِيَهُ، وَعَلِمْتُ أَنَّ الْخَيْرَ لَا يَفُوتَنِي،

^١ حديث حسن، أخرجه النسائي في الكبرى (٧٩٧٨)، وهو عند أحمد (٢٣٢٨٢)، وأبو داود (٤٢٤٦)، وابن حبان (٥٩٦٣)، وهو في الصحيحين بأخص من هذا.

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ بَعْدَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: "يَا حُذَيْفَةُ، تَعْلَمُ كِتَابَ اللَّهِ، وَأَعْمَلُ بِمَا فِيهِ"، فَأَعْدَتُ عَلَيْهِ الْقَوْلَ ثَلَاثًا، فَقَالَ فِي الشَّالِثَةِ: "فِتْنَةٌ، وَاحْتِلَافٌ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟" قَالَ: "يَا حُذَيْفَةُ، تَعْلَمُ كِتَابَ اللَّهِ وَأَعْمَلُ بِمَا فِيهِ" ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ فِي الشَّالِثَةِ: "هُدْنَةٌ عَلَى دَخْنٍ، وَجَمَاعَةٌ عَلَى قَدْرٍ فِيهَا"، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: "يَا حُذَيْفَةُ، تَعْلَمُ كِتَابَ اللَّهِ وَأَعْمَلُ بِمَا فِيهِ" ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ فِي الشَّالِثَةِ: "فِتْنَةٌ عَلَى أَبْوَاهَا دُعَاءٌ إِلَى النَّارِ، فَلَأَنْ تَمُوتَ وَأَنْتَ عَاضٌ عَلَى جِذْلٍ خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ تَتَّبِعَ أَحَدًا مِنْهُمْ".^١

٤٥ - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "تَعْلَمُوا الْقُرْآنَ وَتَغْنُوا بِهِ وَاقْتَنُوهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ هُوَ أَشَدُ تَفَلُّتًا مِنَ الْمَخَاضِ فِي الْعُقْلِ".^٢

١ انظر الحديث الذي قبله.

٢ حديث صحيح، أخرجه النسائي في الكبير (٧٩٨٠)، وأحمد (١٧٣١٧)، والدارمي (٣٤٥٢)، والطبراني في الكبير (٨٠٠). والمخاض: الحوامل من النون، أو العشار التي أتى على حملها عشرة أشهر.

٢٩ - فَضْلُ مَنْ عَلِمَ الْقُرْآنَ

٥٥ - عَنْ عُثْمَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "خَيْرُكُمْ مَنْ عَلِمَ الْقُرْآنَ وَعَلِمَهُ".^١

٣٠ - فَضْلُ مَنْ تَعْلَمَ الْقُرْآنَ

٥٦ - عَنْ عُثْمَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: قَالَ شُعْبَةُ: "خَيْرُكُمْ مَنْ تَعْلَمَ الْقُرْآنَ وَعَلِمَهُ" وَقَالَ سُفِيَّاً: "أَفْضَلُكُمْ مَنْ تَعْلَمَ الْقُرْآنَ وَعَلِمَهُ".^٢

٣١ - الْأَمْرُ بِاسْتِدْكَارِ الْقُرْآنِ

٥٧ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: بِسْمًا لَأَحَدِهِمْ أَنْ يَقُولَ: "نَسِيْتُ آيَةً كَيْتَ اسْتَدْكِرُوا الْقُرْآنَ، فَإِنَّهُ أَسْرَعُ تَفَصِّيًّا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعْمِ مِنْ عُقْلِهِ".^٣

١ أخرجه البخاري (٥٠٢٧).

٢ أخرجه البخاري (٥٠٢٧)، و(٥٠٢٨).

٣ أخرجه البخاري (٥٠٣٢)، ومسلم (٧٩٠).

٥٨ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: اسْتَذْكُرُوا الْقُرْآنَ فَلَهُ أَشَدُّ تَفَصِّيًّا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعَمِ مِنْ عُقْلِهِ، وَلَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ نَسِيَتْ آيَةً كَيْتَ وَكَيْتَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "بَلْ هُوَ نُسِيٌّ".^١

٣٢ - مِثْلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ

٥٩ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "مِثْلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ كَمَثَلِ صَاحِبِ الْإِبْلِ الْمُعَقَّلَةِ إِذَا عَاهَدَ عَلَيْهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ أُطْلِقَتْ ذَهَبَتْ".^٢

٣٣ - نِسْيَانُ الْقُرْآنِ

٦٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "بِئْسَمَا لَأَحَدِهِمْ أَنْ يَقُولَ: نَسِيَتْ آيَةً كَيْتَ وَكَيْتَ، بَلْ هُوَ نُسِيٌّ".^٣

٦١ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّمَا مَثَلُ الْقُرْآنِ كَمَثَلِ الْإِبْلِ الْمُعَقَّلَةِ إِذَا عَاهَدَهَا صَاحِبُهَا عَلَى عُقْلِهَا أَمْسَكَهَا، وَإِذَا أَغْفَلَهَا

١ أخرجه مسلم (٧٩٠).

٢ أخرجه البخاري (٥٠٣١)، ومسلم (٧٨٩).

٣ انظر تخريج الحديث رقم (٥٨).

ذَهَبَتْ، إِذَا قَامَ صَاحِبُ الْقُرْآنِ فَقَرَأَهُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ذَكْرَهُ، وَإِذَا لَمْ يَقْرَأْهُ نَسِيَّهُ".^١

٣٤ - بَابٌ : مَنِ اسْتَعْجَمَ الْقُرْآنَ عَلَى لِسَانِهِ

٦٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَاسْتَعْجَمَ الْقُرْآنَ عَلَى لِسَانِهِ فَلَمْ يَدْرِ مَا يَقُولُ: فَلَيَضْطَجِعْ".^٢

٣٥ - الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ

٦٣ - عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ، وَالَّذِي يُتَعَنِّتُ فِيهِ لَهُ أَجْرًا". قَالَ عِمْرَانُ: "أَثْنَانِ".^٣

٣٦ - الْمُتَتَعْنِتُ فِي الْقُرْآنِ

٦٤ - عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ، وَالَّذِي يَقْرَأُ وَهُوَ يَتَعَنِّتُ فِيهِ وَهُوَ شَاقٌ عَلَيْهِ لَهُ أَجْرًا".^٤

١ حديث صحيح وهو في سنن النسائي الكبرى (٧٩٨٩)، وانظر تخريج الحديث رقم (٥٩).

٢ أخرجه مسلم (٧٨٧).

٣ أخرجه مسلم (٧٩٨).

٤ انظر تخريج الحديث الذي قبله.

٣٧ - التَّغْنِيُّ بِالْقُرْآنِ

٦٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "مَا أَذِنَ اللَّهُ لِشَيْءٍ يَعْنِي - أَذِنَهُ لِنَبِيٍّ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ".^١

٦٦ - عَنْ عُقَيْدَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "تَعْلَمُوا كِتَابَ اللَّهِ وَتَعَااهُدُوهُ وَتَغْنَوْا بِهِ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَهُ أَشَدُّ تَفْلِتاً مِنَ الْمَخَاضِ فِي الْعُقْلِ".^٢

٣٨ - تَزْيِينُ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ

٦٧ - عَنْ الْبَرَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "رَبِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ".^٣

٦٨ - عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَعَ صَوْتَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ وَهُوَ يَقْرَأُ قَالَ: "لَقَدْ أُوتِيَ أَبُو مُوسَى مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاؤْدَ".^٤

١ أخرجه البخاري (٥٠٢٤)، ومسلم (٧٩٣).

والمعنى: أن الله تعالى لشيء كاستماعه لقراءة النبي يجهز بقراءته ويحسنها.

٢ راجع تحرير الحديث رقم (٥٤).

٣ حديث صحيح، وهو في سنن النسائي الكبرى برقم (٧٩٩٦)، والصغرى (١٠١٥)، وأخرجه أحمد (١٨٤٩٤)، وأبو داود (١٤٦٨)، وابن ماجه (١٣٤٢).

٤ أخرجه البخاري (٥٠٤٨)، ومسلم (٧٩٣)، من حديث أبي بردة.

٣٩ - حُسْنُ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ

٦٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "مَا أَذِنَ اللَّهُ لِشَيْءٍ مَا أَذِنَ لِنَبِيٍّ حَسَنِ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ".^١

٤٠ - التَّرْجِيعُ

٧٠ - عَنْ أَبِي إِيَّاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُغَفِّلٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى نَاقِتِهِ فَقَرَأَ، فَرَجَعَ أَبُو إِيَّاسٍ فِي قِرَاءَتِهِ، فَذَكَرَ عَنِ ابْنِ مُغَفِّلٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: "رَجَعَ فِي قِرَاءَتِهِ".^٢

٧١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفِّلٍ قَالَ: "قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ بِسُورَةِ الْفَتْحِ، فَمَا سِمِعْتُ قِرَاءَةً أَحْسَنَ مِنْهَا يُرَجِّعُ".^٣

١ انظر تخریج الحديث رقم (٦٥).

٢ أخرجه البخاري (٤٢٨١)، و(٤٨٣٥)، و(٥٠٣٤)، و(٥٠٤٧)، و(٧٥٤٠)، ومسلم (٧٦٤)، و(٢٣٧)، و(٢٣٨)، و(٢٣٩).

٣ انظر تخریج الحديث السابق.

٤ - التَّرْتِيلُ

٧٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ اقْرَا وَارْتِقِ وَرَتِلْ كَمَا كُنْتَ تُرَتِلُ فِي الدُّنْيَا، فَإِنَّ مَنْزِلَتَكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةِ تَقْرُؤُهَا".^١

٧٣ - عَنْ يَعْلَى بْنِ مُمْلِكٍ، أَنَّهُ سَأَلَ أُمَّ سَلَمَةَ عَنْ قِرَاءَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَصَلَاتِهِ فَقَالَتْ: "مَا لَكُمْ وَصَلَاتُهُ، ثُمَّ نَعَتْ لَهُ قِرَاءَتُهُ، فَإِذَا هِيَ تَنْعَتْ قِرَاءَةً مُفَسَّرَةً حَرْفًا حَرْفًا".^٢

٤ - تَحْبِيرُ الْقُرْآنِ

٧٤ - عَنْ بُرِيْدَةَ، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أَبِي مُوسَى ذَاتَ لَيْلَةٍ وَهُوَ يَقْرَأُ، فَقَالَ: "لَقَدْ أُعْطِيَ مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاؤَدْ"، فَلَمَّا أَصْبَحَ ذَكْرُوا ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: "لَوْ كُنْتَ أَعْلَمْتَنِي لَبَرْتُ ذَلِكَ تَحْبِيرًا".^٣

^١ حديث صحيح لغيرة، وهو في سنن النسائي الكبرى برقم (٨٠٠٢)، وأخرجه أحمد (٦٧٩٩)، وأبو داود (١٤٦٤)، والترمذى (٢٩١٤).

^٢ أخرجه النسائي في الكبرى (٨٠٠٣)، وهو عند أحمد (٢٦٥٢٦)، وأبو داود (١٤٦٦) والترمذى (٢٩٢٣)، وقال الترمذى: حديث حسن صحيح لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

^٣ حديث صحيح، أخرجه النسائي في الكبرى (٨٠٠٤)، وابن حبان (٧١٩٧)، والبيهقي في الكبرى (٤٧٠٨)، ومر معنا أنه في صحيح مسلم برقم (٧٩٣)، وفي البخاري مختصراً برقم (٥٠٤٨)، وليس فيما قول أبي موسى: «لَوْ كُنْتَ أَعْلَمْتَنِي لَبَرْتُ ذَلِكَ تَحْبِيرًا».

٤٣ - مَدُّ الصَّوْتِ

٧٥ - عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟
قَالَ: "كَانَ يَمْدُّ صَوْتَهُ مَدًّا".^١

٤٤ - السَّفَرُ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ

٧٦ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَنْهَا أَنْ يُسَافِرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى
أَرْضِ الْعَدُوِّ، يَخَافُ أَنْ يَنَالَهُ الْعَدُوُّ.^٢

٤٥ - الْقِرَاءَةُ عَنْ ظَهْرِ قَلْبٍ

٧٧ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا
رَسُولَ اللَّهِ، جِئْتُ لِأَهَبَ لَكَ نَفْسِي فَنَظَرَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَعَدَ
النَّظَرُ إِلَيْهَا وَصَوْبَهُ، ثُمَّ طَاطَأَ رَأْسَهُ، فَلَمَّا رَأَتِ الْمَرْأَةَ أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ فِيهَا
شَيْئًا جَلَسَتْ، فَقَامَ رَجُلٌ مِّنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: أَيُّ رَسُولُ اللَّهِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ
لَكَ فِيهَا حَاجَةٌ فَزَوِّجْنِيهَا، فَقَالَ: "هَلْ عِنْدِكَ مِنْ شَيْءٍ؟" قَالَ: لَا، وَاللَّهِ
مَا وَجَدْتُ شَيْئًا، قَالَ: "اْنْظُرْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ" فَذَهَبَ، ثُمَّ رَجَعَ قَالَ:
لَا وَاللَّهِ وَلَا خَاتَمٌ مِنْ حَدِيدٍ، وَلَكِنْ هَذَا إِزارٍ، قَالَ سَهْلٌ: مَا لَهُ رِدَاءٌ

١ - حديث صحيح، أخرجه النسائي في الكبرى (٨٠٠٥)، والصغرى (١٠١٤)، وهو عند أحمد (١٢٣٤١)، وابن ماجه (١٣٥٣)، وأبو يعلى (٢٩٠٦).

٢ - أخرجه مسلم (١٨٦٩).

فَلَهَا نِصْفُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَا تَصْنَعُ بِإِزَارِكَ إِنْ لِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ، وَإِنْ لِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ مِنْهُ شَيْءٌ". فَجَلَسَ الرَّجُلُ حَتَّى طَالَ مَجْلِسُهُ، ثُمَّ قَامَ فَرَأَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُوْلِيًّا، فَأَمَرَ بِهِ فَدُعِيَ، فَلَمَّا جَاءَ قَالَ: "مَاذَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ؟" قَالَ: مَعِي سُورَةُ كَذَا، سُورَةُ كَذَا، سُورَةُ كَذَا - عَدَّهَا -، قَالَ: "تَقْرُؤُهُنَّ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِكَ؟" قَالَ: نَعَمْ فَقَالَ: "قَدْ مَلَكْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ".^١

٤٦ - القراءة على الدابة

٧٨ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفِّلٍ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ: يَوْمَ الْفَتحِ يَسِيرُ عَلَى نَاقِتِهِ فَقَرَأَ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا^٢ [الفتح: ١] فَرَجَعَ أَبُو إِيَّاسٍ فِي قِرَاءَتِهِ، وَذَكَرَ عَنِ ابْنِ مُغَفِّلٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: "فَرَجَعَ فِي قِرَاءَتِهِ".^٢

٤٧ - قراءة الماشي

٧٩ - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: "يَا عُقْبَةً، قُلْ" قُلْتُ: مَاذَا أَقُولُ؟ فَسَكَتَ عَنِي، ثُمَّ قَالَ: "يَا عُقْبَةً قُلْ" قُلْتُ: مَاذَا أَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَسَكَتَ عَنِي، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ ارْدُدْهُ عَلَيْهِ،

١ أخرجه البخاري (٥٠٣٠)، ومسلم (١٤٢٥).

٢ راجع تحرير الحديث رقم (٧٠).

فَقَالَ: "يَا عُقْبَةُ قُلْ"، فَقُلْتُ: مَاذَا أَقُولُ؟، فَقَالَ: "قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ"، فَقَرَأْتُهَا حَتَّى آتَيْتُ عَلَى آخِرِهَا، ثُمَّ قَالَ: "قُلْ" قُلْتُ: مَاذَا أَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟، قَالَ: "قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ"، فَقَرَأْتُهَا حَتَّى آتَيْتُ عَلَى آخِرِهَا، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: "مَا سَأَلَ سَائِلٌ بِمِثْلِهِمَا وَلَا اسْتَعَاذَ مُسْتَعِيدٌ بِمِثْلِهِمَا".^١

٤٨ - فِي كَمْ يُقْرَأُ الْقُرْآنُ؟

٨٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: جَمَعْتُ الْقُرْآنَ فَقَرَأْتُ بِهِ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ بَلَغَ ذَلِكَ النَّيَّمَ ﷺ فَقَالَ لِي: "ا قْرَأْ بِهِ فِي كُلِّ شَهْرٍ"، فَقُلْتُ: أَيْ رَسُولَ اللَّهِ، دَعْنِي أَسْتَمْتَعْ مِنْ قُوَّتِي وَشَبَابِي، قَالَ: "ا قْرَأْ بِهِ فِي كُلِّ عِشْرِينَ"، قُلْتُ: أَيْ رَسُولَ اللَّهِ، دَعْنِي أَسْتَمْتَعْ مِنْ قُوَّتِي وَشَبَابِي، فَقَالَ: "ا قْرَأْ بِهِ فِي كُلِّ عَشْرٍ"، قُلْتُ: أَيْ رَسُولَ اللَّهِ دَعْنِي أَسْتَمْتَعْ مِنْ قُوَّتِي وَشَبَابِي، قَالَ: "ا قْرَأْ بِهِ فِي كُلِّ سَبْعٍ"، قُلْتُ: أَيْ رَسُولَ اللَّهِ، دَعْنِي أَسْتَمْتَعْ مِنْ قُوَّتِي وَشَبَابِي فَأَبَيَ.^٢

١ حديث صحيح، أخرجه النسائي في الكبرى برقم (٨٠٠٩)، والصغرى (٥٤٣٨)، والدرامي (٣٦٤٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٣٢٩).

٢ حديث صحيح أخرجه النسائي في الكبرى (٨٠١٠)، وأحمد (٦٥١٦)، وابن ماجه (١٣٤٦)، وابن حبان (٧٥٧)، وهو في البخاري برقم (٥٠٥٤) باختصار.

٨١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "صُمْ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةً أَيَّامٍ"، قَالَ: إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: فَمَا زَالَ حَتَّىٰ قَالَ: "صُمْ يَوْمًا، وَأَفْطُرْ يَوْمًا"، وَقَالَ: "اَقْرَأَ الْقُرْآنَ فِي شَهْرٍ"، فَقُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ حَتَّىٰ قَالَ: "اَقْرَأَ الْقُرْآنَ فِي ثَلَاثٍ".^١

٨٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَمْ يَفْقَهْ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فِي أَقْلٍ مِنْ ثَلَاثٍ".^٢

٨٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيِّ ﷺ: فِي كَمْ يُقْرَأُ الْقُرْآنُ؟ قَالَ: "فِي أَرْبَعِينَ"، ثُمَّ قَالَ: "فِي شَهْرٍ"، ثُمَّ قَالَ: "فِي عِشْرِينَ"، ثُمَّ قَالَ: "فِي خَمْسَ عَشْرَةَ"، ثُمَّ قَالَ: "فِي عَشْرٍ"، ثُمَّ لَمْ يَنْزِلْ يَعْنِي مِنْ سَبْعٍ.^٣

١ أخرجه البخاري (١٩٧٨).

٢ حديث صحيح، وهو في سنن النسائي الكبرى (٨٠١٣)، والترمذى (٢٩٤٩)، وابن ماجه (١٣٤٧)، والبيهقي في الصغرى (٩٩٥).

٣ أخرجه النسائي في الكبرى (٨٠١٥)، وأبو داود (١٣٩٥)، والترمذى (٢٩٤٦)، والبيهقي في الشعب (١٩٧٦)، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط في تحقيقه لسنن أبي داود: حديث صحيح دون ذكر الأربعين يوماً، فحسن.

٤٩ - قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ عَلَى كُلِّ الْأَخْوَالِ

٨٤ - عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارِ الْمُجَاشِعِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمْرَنِي أَنْ أُعْلِمَكُمْ مَا جَهَلْتُمْ مِمَّا عَلِمْنِي يَوْمِي هَذَا وَإِنَّهُ قَالَ لِي: كُلُّ مَالٍ نَحْلَتُهُ عِبَادِي فَهُوَ حَلَالٌ لَهُمْ، وَإِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ كُلَّهُمْ فَأَتَتْهُمُ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالَتْهُمْ عَنْ دِينِهِمْ، وَحَرَّمْتُ عَلَيْهِمْ مَا أَحْلَلْتُ لَهُمْ، وَأَمْرَهُمْ أَنْ يُشْرِكُوا بِي مَا لَمْ أُنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ نَظَرَ إِلَيْهِمْ فَمَقْتَهُمْ عَرَبَهُمْ وَعَجَمَهُمْ إِلَّا بَقَايَا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمْرَنِي أَنْ أُحَرِّقَ قُرْيَشًا، فَقُلْتُ: يَا رَبِّ إِذَا يَشْلُغُونَا رَأْسِي حَتَّى يَدْعُوهُ حُبْرَةً، قَالَ: إِنَّمَا بَعْثَتُكَ لِأَبْتَلِيَّكَ وَأَبْتَلِيَّ بِكَ، وَقَدْ أَنْزَلْتُ عَلَيْكَ كِتَابًا لَا يَغْسِلُهُ الْمَاءُ، تَقْرُؤُهُ فِي الْمَنَامِ وَالْيَقَظَةِ، فَاغْرُهُمْ نُفْرِكَ، وَأَنْفِقْ نُفْقِ عَلَيْكَ، وَابْعَثْ جَيْشًا تُمْدُكَ بِخَمْسَةِ أَمْثَالِهِمْ، وَقَاتِلْ مِنْ أَطَاعَكَ مِنْ عَصَاكَ، ثُمَّ قَالَ: أَهْلُ الْجَنَّةِ ثَلَاثَةٌ: إِمَامٌ مُقْسِطٌ، وَرَجُلٌ رَحِيمٌ رَقِيقُ الْقُلُوبِ لِكُلِّ ذِي قُرْبَى وَمُسْلِمٌ، وَرَجُلٌ غَنِيٌّ عَفِيفٌ مُتَصَدِّقٌ، وَأَهْلُ النَّارِ خَمْسَةٌ: الضَّعِيفُ الَّذِي لَا زَرَرَ لَهُ، الَّذِينَ هُمْ فِيْكُمْ تَبَعًا الَّذِينَ لَا يَبْتَغُونَ أَهْلًا وَلَا مَالًا، وَرَجُلٌ إِذَا أَصْبَحَ أَصْبَحَ يُخَادِعُكَ عَنْ أَهْلِكَ وَمَالِكَ، وَرَجُلٌ لَا يَخْفَى لَهُ طَمَعٌ وَإِنْ دَقَّ إِلَّا ذَهَبَ بِهِ، وَالشِّنْسِنِيُّ الْفَاحِشُ، وَذَكَرُ الْبُخْلَ وَالْكَذِبَ".^١

١ وأخرجه مسلم (٢٨٦٥).

٥٠ - اغْبَاطُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ

٨٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَا لَا فَهُوَ يُنْفِقُهُ آنَاءَ اللَّيْلِ، وَآنَاءَ النَّهَارِ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ قُرْآنًا فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ، وَآنَاءَ النَّهَارِ".^١

٨٦ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ، -وَكَانَ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ صَوْتاً بِالْقُرْآنِ- قَالَ: قَرَأْتُ سُورَةَ الْبَقَرَةِ، وَفَرَسْتُ لِي مَرْبُوطٌ وَيَحْيَى ابْنِي مُضْطَجِعٍ قَرِيبًا مِنِّي وَهُوَ غَلَامٌ، فَجَاءَتِ الْفَرَسُ جَوْلَةً، فَقَمْتُ لَيْسَ لِي هُمْ إِلَّا ابْنِي يَحْيَى فَسَكَنْتُ الْفَرَسُ، ثُمَّ قَرَأْتُ فَجَاءَتِ الْفَرَسُ فَقَمْتُ لَيْسَ لِي هُمْ إِلَّا ابْنِي، ثُمَّ قَرَأْتُ فَجَاءَتِ الْفَرَسُ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا بِشَيْءٍ كَهِينَةِ الظُّلَلِ فِي مِثْلِ الْمَصَابِيحِ مُقْبِلٌ مِنَ السَّمَاءِ، فَهَالَنِي فَسَكَتُ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ غَدُوتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: "اقْرَأْ يَا أَبَا يَحْيَى"، فَقُلْتُ: قَدْ قَرَأْتُ فَجَاءَتِ الْفَرَسُ فَقَمْتُ لَيْسَ لِي هُمْ إِلَّا ابْنِي، قَالَ: "اقْرَأْ يَا أَبَا يَحْيَى"، قُلْتُ لَهُ: قَدْ قَرَأْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَجَاءَتِ الْفَرَسُ وَلَيْسَ لِي هُمْ إِلَّا ابْنِي، قَالَ: "اقْرَأْ يَا ابْنَ حُضَيْرٍ" قَالَ: قَدْ قَرَأْتُ فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا كَهِينَةِ الظُّلَلِ فِيهَا مَصَابِيحُ فَهَا تِنِي، فَقَالَ: "تِلْكَ الْمَلَائِكَةُ دَنَوا لِصَوْتِكَ، وَلَوْ قَرَأْتَ لَاَصْبَحَ النَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِمْ".^٢

١ أخرجه البخاري (٧٥٢٩)، ومسلم (٨١٥).

٢ انظر تخريج الحديث رقم (٣٨).

١٥ - مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْمَعَ الْقُرْآنَ مِنْ غَيْرِهِ

٨٧ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "اَقْرَأْ عَلَيَّ سُورَةَ النِّسَاءِ"، قُلْتُ: اَوْلَيْسَ عَلَيْكَ اُنْزِلَ؟ قَالَ: "بَلَى، وَلَكِنْ اُحِبُّ اَنْ اَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي"، فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ حَتَّى بَلَغْتُ ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١] فَغَمَرَنِي عَامِرٌ فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا عَيْنَاهُ تَهْمِلَانِ".^١

٥٢ - الْبُكَاءُ عِنْدَ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ

٨٨ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: اَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اَنْ اَقْرَأْ عَلَيْهِ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ سُورَةَ النِّسَاءِ حَتَّى إِذَا بَلَغْتُ ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١] غَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ، وَعَيْنَاهُ تَدْمَعَانِ".^٢

١ وأخرجه البخاري (٤٥٨٢) و (٥٠٥٥)، ومسلم (٨٠٠).

٢ انظر تخريج الحديث السابق.

٥٣ – قَوْلُ الْمُقْرِئِ لِلْقَارِئِ: حَسْبُنَا

٨٩ – عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "اَقْرَأْ"، فَاسْتَفْتَحْتُ النِّسَاءَ حَتَّى انتَهَيْتُ إِلَى قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أَمَةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هُؤُلَاءِ شَهِيدًا * يَوْمَئِذٍ يَوْدُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوَا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوِّي بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٤٢] قَالَ: فَدَمَعْتُ عَيْنَاهُ وَقَالَ: "حَسْبُنَا".^١

٤٥ – قَوْلُ الْمُقْرِئِ لِلْقَارِئِ: حَسْبُكَ

٩٠ – عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "اَقْرَأْ عَلَيَّ" فَقُلْتُ: أَقْرَأْ وَعَلَيْكَ أُنْزِلَ؟ قَالَ: "إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي" فَافْتَحْتُ سُورَةَ النِّسَاءِ، فَلَمَّا بَلَغْتُ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أَمَةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هُؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١] قَالَ: فَرَأَيْتُ عَيْنَاهُ تَدْرِفَانِ، فَقَالَ لِي: "حَسْبُكَ".^٢

١ انظر تخريج الحديث قبل السابق رقم (٨٧).

٢ انظر تخريج الحديث رقم (٨٧).

٥٥ – قَوْلُ الْمُقْرِئِ لِلْقَارِئِ: أَمْسِكْ

٩١ – عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "اَقْرَأْ اَعْلَى" قُلْتُ اَقْرَأْ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ اُنْزِلَ قَالَ: "إِنِّي أُحِبُّ اَنْ اَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي" فَقَرَأَتْ حَتَّى بَلَغْتُ ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ اُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١] قَالَ: "أَمْسِكْ"، وَعَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ. ^١

٥٦ – قَوْلُ الْمُقْرِئِ لِلْقَارِئِ: "أَخْسَنْتَ"

٩٢ – عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: بَيْنَا اَنَا بِالشَّامِ بِحَمْصَ، فَقِيلَ لِي: اَقْرَأْ سُورَةَ يُوسُفَ فَقَرَأْتُهَا، فَقَالَ رَجُلٌ: مَا كَذَا اُنْزِلْتُ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَقَدْ قَرَأْتُهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: "أَخْسَنْتَ"، فَبَيْنَا اَنَا اُكَلِّمُهُ اِذْ وَجَدْتُ رِيحَ الْحُمْرِ، قُلْتُ: اَتَكَذِّبُ بِكِتَابِ اللَّهِ، وَتَشْرَبُ الْحُمْرَ، وَاللَّهِ لَا تَبْرُخُ حَتَّى اَجْلِدَكَ الْحَدَّ. ^٢

١ انظر تخريج الحديث رقم (٨٧).

٢ وأخرجه البخاري (٥٠٠١)، ومسلم (٨٠١).

٥٧ - مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ

٩٣ - عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الْأَتْرُجَةِ رِيحُهَا طَيْبٌ وَطَعْمُهَا طَيْبٌ، وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ التَّمْرَةِ لَا رِيحَ لَهَا وَطَعْمُهَا حُلُوُّ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الرَّيْخَانَةِ رِيحُهَا طَيْبٌ وَطَعْمُهَا مُرُّ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ لَيْسَ لَهَا رِيحٌ وَطَعْمُهَا مُرُّ".^١

٥٨ - مَنْ رَأَى بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ

٩٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "أَوَّلُ النَّاسِ يُقْضَى فِيهِ، رَجُلٌ اسْتُشْهِدَ، فَأُتْبَيَ بِهِ فَعَرَفَهُ نِعْمَهُ فَعَرَفَهَا قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى اسْتُشْهِدْتُ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ لِيُقَالَ: فُلَانُ جَرِيءُ، فَقَدْ قِيلَ: ثُمَّ أَمْرَ بِهِ فَسُحْبَ حَتَّى الْقِيَ في النَّارِ، وَرَجُلٌ تَعْلَمَ الْقُرْآنَ وَعَلَمَهُ، وَقَرَأَ الْقُرْآنَ فَأُتْبَيَ بِهِ فَعَرَفَهُ نِعْمَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: تَعْلَمْتُ فِيكَ وَعَلَمْتُهُ، وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنْ تَعْلَمْتَ لِيُقَالَ: هُوَ عَالِمٌ، فَقَدْ قِيلَ، وَقَرَأَتِ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ: هُوَ قَارِئٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أَمْرَ بِهِ فَسُحْبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى الْقِيَ في النَّارِ، وَرَجُلٌ وَسَعَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَعْطَاهُ مِنَ الْمَالِ أَنْواعًا فَأُتْبَيَ بِهِ فَعَرَفَهُ نِعْمَهُ

^١ وأخرجه البخاري (٥٤٢٧)، ومسلم (٧٩٧).

فَعَرَفَهَا، قَالَ: مَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: مَا تَرَكْتَ مِنْ سَبِيلٍ تُحِبُّ أَنْ يُنْفَقَ فِيهَا إِلَّا أَنْفَقْتُ فِيهَا، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنْ فَعَلْتَ لِيُقَالَ: هُوَ جَوَادٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى يُلْقَى فِي النَّارِ".^١

٥٩ - بَابُ: مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِغَيْرِ عِلْمٍ

٩٥ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ".

وفي رواية: "مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِرَأْيِهِ، أَوْ بِمَا لَا يَعْلَمُ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ".^٢

٩٦ - عَنْ جُنْدُبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ قَالَ فِي كِتَابِ اللَّهِ بِرَأْيِهِ فَأَصَابَ فَقَدْ أَخْطَأَ".^٣

١ وأخرجه مسلم (١٩٠٥).

٢ إسناده ضعيف لضعف عبد الأعلى، وقد أخرجه النسائي في الكبرى (٨٠٣٠)، وأحمد (٢٠٦٩)، وأبو داود (٣٦٥٢)، والترمذى (٢٩٥٠)، وقال: هذا حديث حسن.

٣ إسناده ضعيف لضعف سهيل بن مهران، وهو في سنن النسائي الكبرى (٨٠٣٢)، وأبو داود (٣٦٥٢)، والترمذى (٢٩٥٢) وقال: هذا حديث غريب.

٩٧ - عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْجِعْرَانَةِ مُنْصَرَفٌ مِنْ حُنَيْنٍ، وَفِي ثَوْبٍ بِلَالٍ فِضَّةٌ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْبِضُ مِنْهَا وَيُعْطِي النَّاسَ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، اعْدِلْ، قَالَ: "وَيْلَكَ، وَمَنْ يَعْدِلْ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ، لَقَدْ خَبَثَ وَخَسِرْتَ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلْ"، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دَعْنِي أَقْتُلُ هَذَا الْمُنَافِقَ، قَالَ: "مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ يَتَحَدَّثَ النَّاسُ أَنِّي أَقْتُلُ أَصْحَاحِي، إِنَّ هَذَا وَأَصْحَاحَبَهُ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنْهُ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ" .^١

٩٨ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "يَخْرُجُ قَوْمٌ تَحْقِرُونَ صَلَاتَكُمْ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَكُمْ مَعَ صِيَامِهِمْ، وَعَمَلَكُمْ مَعَ عَمَلِهِمْ، يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرْوَقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يَنْظُرُونَ فِي النَّصْلِ فَلَا يَرَى شَيْئًا، ثُمَّ يَنْظُرُونَ فِي الْقَدَحِ فَلَا يَرَى شَيْئًا، ثُمَّ يَنْظُرُونَ فِي الرِّيشِ فَلَا يَرَى شَيْئًا، وَيَتَمَادَّونَ فِي الْفُوقِ" .^٢

٩٩ - عَنْ يَسِيرِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ قُلْتُ لَهُ أَخْبِرْنِي مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْحُرُورِيَّةِ قَالَ: أَخْبِرْكُ مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا أَزِيدُ عَلَيْهِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَضَرَبَ بِيَدِهِ نَحْوَ

١ وأخرجه البخاري (٣٦١٠)، ومسلم (١٠٦٣).

٢ وأخرجه البخاري (٥٠٥٨)، ومسلم (١٠٦٤).

الْمَغْرِبِ قَالَ: "يَخْرُجُ مِنْ هَاهُنَا قَوْمٌ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيْهِمْ يَمْرُّونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُّ السَّهْمُ مِنَ الرَّمَيَّةِ".^١

٦٠ - ذِكْرُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: "لَا يَجْهَرُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الْقُرْآنِ"

١٠٠ - عَنِ الْبَيَاضِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَى النَّاسِ وَهُمْ يُصَلُّونَ وَقَدْ عَلَتْ أَصْوَاتُهُمْ بِالْقِرَاءَةِ، فَقَالَ: "إِنَّ الْمُصَلِّيَ يُنَاجِي رَبَّهُ فَلْيَنْظُرْ مَاذَا يُنَاجِيهِ بِهِ، وَلَا يَجْهَرُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الْقُرْآنِ".^٢

١٠١ - عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: "اعْتَكَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ فَسَمِعُهُمْ يَجْهَرُونَ بِالْقِرَاءَةِ، وَهُوَ فِي قُبَّةٍ فَكَشَفَ السُّتُورَ وَقَالَ: "أَلَا إِنَّ كُلَّكُمْ مُنَاجِ رَبَّهُ فَلَا يُؤْذِنَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا، وَلَا يَرْفَعَنَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الْقِرَاءَةِ" أَوْ قَالَ: "فِي الصَّلَاةِ".^٣

١ أخرجه البخاري (٦٩٣٤)، ومسلم (١٠٦٨).

٢ حديث صحيح، أخرجه النسائي في السنن الكبرى (٨٠٣٧)، وأبي داود في الموطأ (٢٦٤)، وأحمد (١٩٠٢٢)، والبيهقي في الكبرى (٤٧٦٦).

٣ حديث صحيح، أخرجه النسائي في الكبرى (٨٠٣٨)، وأحمد (١٣٣٢)، وهو في مصنف عبد الرزاق (٤٢١٦).

٦١ - المِرَاءُ فِي الْقُرْآنِ

١٠٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "أَنْزَلَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، الْمِرَاءُ فِي الْقُرْآنِ كُفْرٌ".^١

١٠٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا يَقْرَأُ آيَةً كُنْتُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ غَيْرَهَا، فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ تَغْيِيرَ وَجْهِهِ فَقَالَ: "كِلَامُكُمَا مُحْسِنٌ لَا تَخْتَلِفُوا فِيهِ، فَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ اخْتَلَفُوا فِيهِ".^٢

٦٢ - ذِكْرُ الْاِخْتِلَافِ

١٠٤ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: هَجَرْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ فَسَمِعَ رَجُلَيْنِ يَخْتَلِفَانِ فِي آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، فَخَرَجَ وَالْغَضَبُ يُعْرَفُ فِي وَجْهِهِ فَقَالَ: "إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِاِخْتِلَافِهِمْ فِي الْكِتَابِ".^٣

١ - حديث صحيح، أخرجه النسائي في الكبرى (٨٠٣٩)، وأحمد (٧٩٨٩)، وقد أخرج قوله ﷺ "المراء في القرآن كفر"، أحمد (٩٤٧٩)، وأبو داود (٤٦٠٣)، وابن حبان (١٤٦٤)، والطبراني في الأوسط (٢٤٧٨)، والصغير (٤٩٦)، والحاكم (٢٨٨٣)، بلفظ "الجدال في القرآن كفر".

٢ - أخرجه البخاري (٢٤١٠).

٣ - أخرجه مسلم (٢٦٦٦).

١٠٥ - عَنْ جُنْدِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "اَفْرَءُوا الْقُرْآنَ مَا ائْتَلَفَتْ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ، فَإِذَا احْتَلَفْتُمْ عَلَيْهِ فَقُومُوا".^١

١٠٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "الْبَخِيلُ مَنْ دُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ".^٢

١٠٧ - عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّهُ قَالَ: عَلِمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ فِي الْوِتْرِ قَالَ: "قُلِ اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ، وَبَارِكْ لِي فِيمَا أَعْطَيْتَ، وَتَوَلَّنِي فِيمَنْ تَوَلَّتَ، وَقِنِي شَرًّا مَا قَضَيْتَ، فَإِنَّكَ تَقْضِي وَلَا يُقْضَى عَلَيْكَ، وَإِنَّهُ لَا يَذْلِلُ مَنْ تَوَلَّتَ، تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ".^٣

١ أخرجه البخاري (٥٠٦١)، ومسلم (٢٦٦٧).

٢ حديث صحيح، أخرجه النسائي في الكبرى (٨٠٤٧)، وأحمد (١٧٣٦)، والترمذى (٣٥٤٦)، وأبو يعلى (٦٧٧٦)، وابن حبان (٩٠٩)، والطبراني في الكبير (٢٨٨٥)، والحاكم (٢٠١٥)، والبيهقي في الشعب (١٤٦٦).

٣ حديث صحيح، أخرجه النسائي في الكبرى (١٤٤٦)، و(١٤٤٧)، و(٨٠٤٧)، وفي السنن الصغرى (١٧٤٥)، وأحمد (١٧١٨)، وأبو داود (١٤٢٥)، والترمذى (٤٦٤)، وابن ماجه (١١٧٨)، والدارمي (١٦١٥)، وأبو يعلى (٦٧٨٦)، وابن خزيمة (١٠٩٥)، وابن حبان (٩٤٥)، والطبراني في الكبير (٢٧٠١)، والأوسط (٣٨٨٧)، والحاكم (٤٨٠٠)، والبيهقي في الكبرى (٣١٨١).

تَمَّ كِتَابُ ثَوَابِ الْقُرْآنِ بِحَمْدِ اللَّهِ وَعَوْنَهُ وَصَلَى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدَ وَآلِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا.

فهرس الموضوعات

مقدمة

- ١ - كَيْفَ نُزُولُ الْوَحْيِ
- ٢ - بَابٌ: مِنْ كَمْ أَبْوَابٍ نَزَلَ الْقُرْآنُ
- ٣ - بَابٌ: عَلَى كَمْ نَزَلَ الْقُرْآنُ
- ٤ - بَابٌ: كَيْفَ نَزَلَ الْقُرْآنُ
- ٥ - بَابٌ: بِلِسَانٍ مَنْ نَزَلَ الْقُرْآنُ
- ٦ - بَابٌ: كَمْ بَيْنَ نُزُولِ أَوَّلِ الْقُرْآنِ وَبَيْنَ آخِرِهِ
- ٧ - بَابٌ: عَرْضُ جِبْرِيلَ الْقُرْآنَ
- ٨ - بَابٌ: ذِكْرُ كَاتِبِ الْوَحْيِ
- ٩ - ذِكْرُ قُرَاءِ الْقُرْآنِ
- ١٠ - ذِكْرُ الْأَرْبَعَةِ الَّذِينَ جَمَعُوا الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
- ١١ - بَابٌ: جَمْعُ الْقُرْآنِ
- ١٢ - بَابٌ: سُورَةُ كَذَا، سُورَةُ كَذَا
- ١٣ - السُّورَةُ الَّتِي يُذْكَرُ فِيهَا كَذَا
- ١٤ - كِتَابُهُ الْقُرْآنِ
- ١٥ - فَاتِحَةُ الْكِتَابِ
- ١٦ - فَضْلُ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ
- ١٧ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ

١٨ - آيَةُ الْكُرْسِيِّ

١٩ - الْآيَاتَانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ

٢٠ - الْكَهْفُ

٢١ - الْمُسَبِّحَاتُ

٢٢ - إِذَا زُلْزِلَتْ

٢٣ - قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ

٢٤ - سُورَةُ الْإِخْلَاصِ

٢٥ - فَضْلُ الْمُعَوِّذَتَيْنِ

٢٦ - أَهْلُ الْقُرْآنِ

٢٧ - الْأَمْرُ بِتَعْلِيمِ الْقُرْآنِ وَاتِّبَاعِ مَا فِيهِ

٢٨ - الْأَمْرُ بِتَعْلِيمِ الْقُرْآنِ وَالْعَمَلُ بِهِ

٢٩ - فَضْلُ مَنْ عَلِمَ الْقُرْآنَ

٣٠ - فَضْلُ مَنْ تَعْلَمَ الْقُرْآنَ

٣١ - الْأَمْرُ بِاسْتِذْكَارِ الْقُرْآنِ

٣٢ - مِثْلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ

٣٣ - نِسْيَانُ الْقُرْآنِ

٣٤ - بَابُ : مَنِ اسْتَعْجَمَ الْقُرْآنُ عَلَى لِسَانِهِ

٣٥ - الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ

٣٦ - الْمُتَتَعْقِنُ فِي الْقُرْآنِ

٣٧ - التَّعْنِي بِالْقُرْآنِ

٣٨ - تَزْينُ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ

٣٩ - حُسْنُ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ

٤٠ - التَّرْجِيعُ

٤١ - التَّرْتِيلُ

٤٢ - تَحْبِيرُ الْقُرْآنِ

٤٣ - مَدُ الصَّوْتِ

٤٤ - السَّفَرُ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ

٤٥ - الْقِرَاءَةُ عَنْ ظَهْرِ قَلْبٍ

٤٦ - الْقِرَاءَةُ عَلَى الدَّابَّةِ

٤٧ - قِرَاءَةُ الْمَاشِي

٤٨ - فِي كَمْ يُقْرَأُ الْقُرْآنُ؟

٤٩ - قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ عَلَى كُلِّ الْأَحْوَالِ

٥٠ - اغْتِبَاطُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ

٥١ - مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْمَعَ الْقُرْآنَ مِنْ غَيْرِهِ

٥٢ - الْبُكَاءُ عِنْدَ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ

٥٣ - قَوْلُ الْمُقْرِئِ لِلْقَارِئِ: حَسْبُنَا

٥٤ - قَوْلُ الْمُقْرِئِ لِلْقَارِئِ: حَسْبُكَ

٥٥ - قَوْلُ الْمُقْرِئِ لِلْقَارِئِ: أَمْسِكْ

- ٥٦ - قَوْلُ الْمُقْرِئِ لِلْقَارِئِ: "أَحْسَنْتَ"
- ٥٧ - مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ
- ٥٨ - مَنْ رَأَءَى بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ
- ٥٩ - بَابٌ: مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِغَيْرِ عِلْمٍ
- ٦٠ - ذِكْرُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: "لَا يَجْهَرُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الْقُرْآنِ"
- ٦١ - الْمِرَاءُ فِي الْقُرْآنِ
- ٦٢ - ذِكْرُ الْاِخْتِلَافِ